

كشف الخفاء

1665 - طلب العلم فريضة على كل مسلم .

رواه ابن ماجه وابن عبد البر في العلم له من حديث حفص بن سليمان عن أنس مرفوعا بزيادة وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب .
قال في المقاصد وحفص ضعيف جدا بل اتهمه بعضهم بالوضع والكذب لكن نقل عن أحمد أنه صالح وله شاهد عن ابن شاهين وقال أنه غريب .

قال ورويناه في ثاني السمعونيات بسند رجاله ثقات عن أنس بل يروى عن نحو عشرين تابعيا كالنخعي وإسحاق بن أبي طلحة وسلام الطويل وقتادة والمثنى بن دينار والزهري وحميد كلهم عن أنس ولفظ حميد عنه : طلب الفقه حتم واجب على كل مسلم .

ورواه زياد عنه وزاد وا[] يحب إغاثة اللفهان ولأبي عاتكة في أوله اطلبوا العلم ولو في الصين . وفي كل منها مقال وكذا قال ابن عبد البر أنه يروى عن أنس من وجوه كثيرة كلها معلولة لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد .

وقال البزار أنه روي عن أنس بأسانيد واهية قال وأحسنها ما رواه إبراهيم بن سلام بسنده عن أنس مرفوعا ومع ذلك فإبراهيم بن سلام لا يعلم روي عنه إلا أبو عاصم .

وفي الباب عن أبي جابر وحذيفة والحسين بن علي وابن عباس وابن عمر وعلي وابن مسعود وأبي هريرة وعائشة وأم هانئ وآخرين .

وبسط الكلام في ذلك العراقي في تخريجه الكبير على الإحياء . ومع ذلك كله قال البيهقي متنه مشهور وإسناده ضعيف . وروي من أوجه كلها ضعيفة .

وسبقه إلى ذلك الإمام أحمد على ما نقله عن ابن الجوزي في العلل المتناهية إذا قال لا يثبت عندنا في هذا الباب شيء وكذا قال إسحاق بن راهويه وأبو علي النيسابوري .

ومثل به ابن الصلاح للمشهور الذي ليس بصحيح . وتبع في ذلك الحاكم لكن قال العراقي قد صح بعض الأئمة بعض طرقه كما بينته في تخريج الإحياء .

وقال المزي إن طرقه تبلغ رتبة الحسن . كذا في المقاصد .

لكن قال الحافظ ابن حجر في اللآلئ بعد أن ذكر روايته عن علي وابن مسعود وأنس وابن عمر وابن عباس وجابر وأبي سعيد من طرق فيها مقال .

ورواه ابن ماجه في سننه عن أنس مرفوعا بلفظ طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب وهو حسن .

وقال المزي روي من طرق تبلغ رتبة الحسن وأخرجه ابن الجوزي في منهاج القاصدين من جهة

أبي بكر بن داود وقال ليس في حديث طلب العلم فريضة أصح من هذا " انتهى . [أي كلام ابن حجر] .

ومعنى الحديث كما قال البيهقي في المدخل : العلم العام الذي لا يسع البالغ العاقل جهله أو علم ما يطرأ له خاصة أو المراد أنه فريضة على كل مسلم حتى يقوم به من فيه الكفاية ثم أخرج عن ابن المبارك أنه سئل عن تفسيره فقال ليس هو الذي يظنون إنما طلب العلم فريضة أن يقع الرجل في شيء من أمر دينه فيسأل عنه حتى يعلمه ثم قال في المقاصد وقد ألحق بعض المحققين : ومسلمة بعد قوله مسلم وليس لها ذكر في شيء من طرقه وإن كانت صحيحة المعنى .

ونقل في الدرر عن المزي أنه قال هذا الحديث روي من طرق تبلغ رتبة الحسن وأطال الكلام على ذلك ثم قال وقد بينت مخارجها في الأحاديث المتواترة